

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٢٧٩ لسنة ١٩٦٥

بشأن تجديد إعارة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلی القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين
في الدولة ،وعلی القرار الجمهوري رقم ٢٧٨٠ لسنة ١٩٦٤ بمسؤوليات وتنظيم وزارة
العلاقات الثقافية الخارجية ،

قرر :

مادة ١ - تجديد إعارة كل من السادة :

(١) الشيخ / محمود ميد أبو عبد .

(٢) الشيخ / ابراهيم منصور مهران .

(٣) الشيخ / محمود يوسف جودة .

(٤) الشيخ / أحمد عل نهد عثمان .

للعمل بقطاع غزة لمدة عام واحد يبدأ من أول سبتمبر سنة ١٩٧٥ .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ جادى الآخرة سنة ١٢٨٥ (١٩٧٥ سبتمبر)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٢٨٢ لسنة ١٩٦٥

تجديد إعارة السيد / علي محمد حسين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلی القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين في الدولة ،

وعلی القرار الجمهوري رقم ٢٧٨٠ لسنة ١٩٦٤ بمسؤوليات وتنظيم وزارة
العلاقات الثقافية الخارجية ،

قرر :

مادة ١ - ووفق على مد إعارة السيد / عبد الفتاح عبد السلام الزيات
العامل بالدرجة الأولى بوزارة الإدراة المحلية إلى مكتب العمل الدولي
 التابع لجنة الأمم المتحدة للعمل خيراً للاقتصاد العربي يبركر تنمية المجتمع
 في العالم العربي برسان البيان لمدة سنة خامسة اعتباراً من ١٩٧٥/٩/٢٠ .
وفقاً للعاملة المالية المقررة له .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ جادى الآخرة سنة ١٢٨٥ (١٩٧٥ سبتمبر)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٢٧٥ لسنة ١٩٦٥

يعين السيد / غنيم حامد ابراهيم غنيم بوظيفة رئيس قسم أفراد (ب)
بشركة النيل للأدوية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٣ بإصدار لائحة
نظام العاملين بالشركات التابعة للمؤسسات العامة ،

قرر :

مادة ١ - يعين السيد / غنيم حامد ابراهيم غنيم ، بشركة النيل للأدوية
والصناعات الكيماوية بوظيفة رئيس قسم أفراد (ب) من الفئة الثالثة بأول
مرتبها اعتباراً من تاريخ استلامه العمل .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ جادى الآخرة سنة ١٢٨٥ (١٩٧٥ سبتمبر)

جمال عبد الناصر

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ باصدار لائحة نظام العاملين بالشركات التابعة للوزارات العامة ؛
وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٠ لسنة ١٩٦٣ باصدار نظام العاملين بالمؤسسات العامة ؛

قرار :

مادة ١ - يفصل من الخدمة كل من السادة الموجة أسماؤهم فيما بعد مع حفظ حقوقهم في المعاش أو المكافأة .
(١) السيد المهندس أبوالفتوح طلبة صقر ، رئيس مجلس إدارة شركة القاهرة للتجات المعدنية .
(٢) السيد / محمد عثمان حرم ، رئيس قسم المشتريات بشركة القاهرة للتجات المعدنية .
(٣) السيد / نزار محمد عبد المنعم سعيد ، رئيس شئون الأفراد بشركة القاهرة للتجات المعدنية .
(٤) السيد / فكري محمد أمين ، المدير المالي بشركة القاهرة للتجات المعدنية .
(٥) السيد / ممدوح أدهم ، مدير المسابات بشركة القاهرة للتجات المعدنية .
مادة ٢ - على تأسيب رئيس الوزراء للصناعة والثروة المعدنية تنفيذ هذا القرار .

صدر براسة الجمهورية في ٤ جادى الآخرة سنة ١٩٦٥ (١٢٨٥) سبتمبر ١٩٦٥
صالح عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٢٨٦ لسنة ١٩٦٥

في شأن تعديل تعرية الخدمات التليفونية والتلفافية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٠٩ لسنة ١٩٥٧ بإنشاء مؤسسة خاصة لشئون المواصلات السلكية واللاسلكية بمصر ؛
وعل تعرية الاشتراكات التليفونية والتركيبات الإضافية المقررة بوجوب قرار مجلس الوزراء الصادر في ٢٣ يونيو سنة ١٩٥٤ ؛

وعل القرار الجمهوري رقم ٢٧٨١ لسنة ١٩٦٢ في شأن تعديل قيمة المكالمات التليفونية المركبة في غير المنازل ؛

قرار :

مادة ١ - وافق على تجديد إعارة السيد / علي محمد حسين ، الموظف من الدرجة الأولى بوزارة الاقتصاد للعمل بجامعة بيروت العربية للعام الجامعي ١٩٦٥ / ١٩٦٦

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية
صدر براسة الجمهورية في ٤ جادى الآخرة سنة ١٩٦٥ (١٢٨٥) سبتمبر ١٩٦٥
صالح عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٢٨٤ لسنة ١٩٦٥

بشأن استئجار إعارة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعل قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ باصدار قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛
وعل قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٣٧٨٠ لسنة ١٩٦٤
ويتنظيم وزارة العلاقات الثقافية الخارجية ؛

قرار :

مادة ١ - وافق على استئجار إعارة الدكتور محمد المأمون محمد السيد نصر والدكتور محمد السيد سليمان بدر ، للعمل بحكومة السودان لمدة ستة شهور من ١٩٦٥/٦/٣ بالنسبة للأول ومن ١٩٦٥/٧/١ بالنسبة للثاني على أن تحصل الحكومة السودانية مرتب كل منها ومتلقاه طوال مدة الإعارة ولا تصرف اليهما أية مرتبات أخرى من وزارة الصحة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية
صدر براسة الجمهورية في ٤ جادى الآخرة سنة ١٩٦٥ (١٢٨٥) سبتمبر ١٩٦٥
صالح عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٢٨٥ لسنة ١٩٦٥

يفصّل بعض العاملين بشركة القاهرة للتجات المعدنية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛